

أثر الدراسات القرآنية المعاصرة في إحياء الخطاب الديني دراسة تحليلية

محي جابر محمد

أ.د. علي رضا طبّبي

جامعة أراك الحكومية الإيرانية

The impact of contemporary Qur'anic studies on reviving
religious discourse an analytical study

Mohi Jaber Muhammad

Prof.Dr. Ali Reda tabibi

Arak Iranian State University

Email: Mhyjabralibwry5@gmail.com

ملخص البحث

العطية من اسم المصدر (الاعطاء) مجانا دون عوض دنيوي. ووجه الفرق بين الاعطاء والهبة كما ذكر صاحب الفروق أن الاعطاء هو اتصال الشيء إلى الآخذ له نحو إعطاءك شخصا المال ليرده إلى آخر وتعطيه ليتجر لك به، والهبة تقتضي التملك، ثم كثر استعمال الاعطاء حتى صار لا يُطلق إلا على التملك.

الكلمات المفتاحية: الدراسات ، القرآنية، المعاصرة، إحياء ، الخطاب، الديني، دراسة تحليلية.

Abstract

It becomes clear that the gift is from the name of the source (giving) free of charge without worldly compensation. The difference between giving and gifting as mentioned by the author of the differences is that giving is the thing's connection to the one who takes it such as giving a person money to return it to another and you give it to trade with it for you and the gift requires ownership then the use of giving increased until it became only called ownership.

Keywords: studies, Qur'anic, contemporary, revival, dis-course, religious, analytical study.

المقدمة

أفضل الذكر هو الصلاة على خير الأنام ياسين وآله عليهم السلام وبعد:
كُلفت ببحث يُظهر الجنبه البلاغية ومقاصدها التفسيرية في القرآن العظيم المعجزة الأبدية الى قيام يوم الدين ، أظهر فيها للقارئ والسماع سعتي العلمية التدريجية بإشراف الاستاذ الإختصاص جزاه الله تعالى كل خير فيما أعاننا عليه ، ومن اللّمحات القرآنية الإعجازية في إختيار المفردة هي إثبات مفهومي : الإعطاء والإيتاء في النصوص المباركة حتى تظهر دلالات لغوية ومقاصد بيانية تشير إلى إعجازيته كنص إلهي ، مع ما فيه من سمات أخرى عظيمة ، ولمعرفة ذلك لابدّ للبحث من الولوج لكتب اللغة والمعاجم لمعرفة نقاط الالتقاء ، والإفتراق بين اللفظتين.

الإيتاء في اللغة والإصطلاح:

تستعمل العربية ألفاظ تدل على التمكين من الشيء والأمر منها الهبة والإعطاء ، والإيتاء والمناولة ولمعرفة فوارق إستعمالها في النص الكريم المعجز نرجع لكتب اللغة والإصطلاح، أتي: الإيتان: المجيء والإيتاء: الإعطاء وأتى يُؤاتي إيتاءً وآتاه إيتاءً أي أعطاه^(١)، الاتيان لغة: اسم من أتى يأتي أتيا بمعنى جاء^(٢)، والآتو: العطاء يقال: لفلان آتو، أي عطاء، نقله الجوهري^(٣)، ونقل صاحب الفروق بأن الفرق بين الاتياء والاعطاء: أن الاعطاء دليل التملك دون الاتياء ويؤيده قوله تعالى: "إنا أعطيناك الكوثر" فإنه كان له منع من شاء منه كالمالك للملك ، وأما القرآن فحيث أن أمته ﷺ مشاركون له في فوائده، ولم يكن له منهم منهم، قال تعالى: "ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم"^(٤)، وقيل: الاتيان هو

(١) لسان العرب، ابن منظور(ت: ٧١١هـ) نشر: نشر أدب الحوزة المطبعة(بلا، ١٤٠٥هـ)، ١٤/ ١٧.

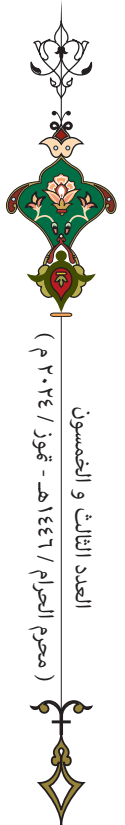
(٢) ينظر: الموسوعة الفقهية الميسرة، الشيخ محمد علي الأنصاري، نشر مجمع الفكر الإسلامي المطبعة: باقري(بلا: ١٤١٥هـ) ط: ١، ١٠، ٢٢٢.

(٣) تاج العروس، الزبيدي(ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: علي شيري دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع(بيروت: ١٤١٤هـ)، ١٩/ ١٣٤.

(٤) الفروق اللغوية، أبي هلال العسكري(ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة المطبعة(بلا: ١٤١٢هـ)، ١٨٧.



الانتقال إلى مطلوب، ومثله المجيء يقال: أتى يأتي إتيانا وأتى يؤتى إيتاء إذا أعطي^(١)، وقيل: الإيتاء هو الإعطاء^(٢)، ونقل عن الراغب: حَقِيقَةُ الْإِيتَانِ الْمَجِيءُ بِسُهُولَةٍ وَأَيْضًا: الْإِيتَانُ يُقَالُ لِلْمَجِيءِ، بِالذَّاتِ وَبِالْأَمْرِ وَالتَّذْيِيرِ، وَفِي الْحَيْرِ وَالسَّرِّ^(٣)، ثم يذكر الزبيدي أن (آتي) هو بالمدِّ يُسْتَعْمَلُ فِي الْإِعْطَاءِ وَفِي الْإِيتَانِ بِالشَّيْءِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ وَأُسْتَشْهَدُ بِمَا فِي الْكَشَافِ: أَنَّهُ اشْتَهَرَ الْإِيتَاءُ فِي مَعْنَى الْإِعْطَاءِ وَأَصْلُهُ الْإِحْضَارُ، وَأُورِدَ عَنِ الرَّائِبِ: أَنَّ الْإِيتَاءَ مَخْصُوصٌ بِدَفْعِ الصَّدَقَاتِ وَأَشْكَلَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَقَدْ وَرَدَ فِي غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ)، و (وَآتَيْنَاهُ الْكِتَابَ) إِلَّا أَنَّ يَكُونُ قَدْ قَصَدَ الْمَصْدَرُ فَقَطْ، وَيَرُدُّ الزبيدي: وهذا غَيْرُ سَدِيدٍ، ذَاكَرًا نَصَّ عِبَارَةَ الرَّائِبِ: (إِلَّا أَنَّ الْإِيتَاءَ خُصَّ بِدَفْعِ الصَّدَقَةِ فِي الْقُرْآنِ دُونَ الْإِعْطَاءِ قَالَ تَعَالَى: (وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) و (وَأَتُوا الزَّكَاةَ)^(٤)، ثم أَسْتَدِلُّ بِمَا كُتِبَ إِلَيْهِ: ((قَالَ الْخَوْبِيُّ: وَالْإِعْطَاءُ وَالْإِيتَاءُ لَا يَكَادُ اللَّغَوِيُّونَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا، وَظَهَرَ لِي بَيْنَهُمَا فَرْقٌ يُنبِئُ عَنْ بِلَاغَةِ كِتَابِ اللَّهِ، وَهُوَ أَنَّ الْإِيتَاءَ أَقْوَى مِنَ الْإِعْطَاءِ فِي إِثْبَاتِ مَفْعُولِهِ، لِأَنَّ الْإِعْطَاءَ لَهُ مُطَاوَعٌ بِخِلَافِ الْإِيتَاءِ، تَقُولُ: أَعْطَانِي فَعَطُوتٌ، وَلَا يُقَالُ أَتَانِي فَآتِيَتْ، وَإِنَّمَا يُقَالُ أَتَانِي فَآخَذْتُ، وَالْفِعْلُ الَّذِي لَهُ مُطَاوَعٌ أَضْعَفُ فِي إِثْبَاتِ مَفْعُولِهِ مِمَّا لَا مُطَاوَعَ لَهُ، لِأَنَّكَ تَقُولُ قَطَعْتَهُ فَانْقَطَعَ، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَ الْفَاعِلِ كَانَ مَوْقُوفًا عَلَى قُبُولِ الْمَحَلِّ، لَوْلَاهُ مَا ثَبَتَ الْمَفْعُولُ، وَلِهَذَا لَا يَصِحُّ قَطَعْتَهُ فَمَا انْقَطَعَ، وَلَا يَصِحُّ فِيمَا لَا مُطَاوَعَ لَهُ ذَلِكَ؛ قَالَ: وَقَدْ تَفَكَّرْتُ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ فَوَجَدْتُ ذَلِكَ مُرَاعَى، قَالَ تَعَالَى: (تُؤْتِي الْمُلْكُ مَنْ تَشَاءُ)؛ لِأَنَّ الْمُلْكَ شَيْءٌ عَظِيمٌ لَا يُعْطَاهُ إِلَّا مَنْ لَهُ قُوَّةٌ، وَقَالَ: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) لِأَنَّهُ مُورَدٌ فِي الْمَوْقِفِ مُرْتَحِلٌ عَنْهُ إِلَى الْجَنَّةِ، انْتَهَى نَصُّهُ، قُلْتُ: وَفِي سِيَاقِهِ هَذَا عِنْدَ التَّأَمُّلِ نَظَرٌ وَالْقَاعِدَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي الْمُطَاوَعَةِ لَا يَكَادُ يَنْسَحِبُ حُكْمُهَا عَلَى كُلِّ الْأَفْعَالِ، بَلِ الَّذِي يُظْهَرُ خِلَافَ مَا قَالَهُ فَإِنَّ



(١) ينظر: التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠ هـ)، تحقيق وتصحيح، أحمد حبيب قصير العاملي طباعة ونشر، مكتب الإعلام الإسلامي (بلا: ١٤٠٩ هـ) ط: ١، ٤/ ٩٧.

(٢) تفسير الميزان، العلامة الطباطبائي، مكتبة أهل البيت الرقمية، ٢/ ٢٢٧.

(٣) ينظر: تاج العروس، الزبيدي (ت: ١٢٠٥ هـ)، تحقيق، علي شيري دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت: ١٤١٤ هـ)، ١٩/ ١٣٦.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ١٩/ ١٣٧.

الإعطاء أقوى من الإيتاء، ولذا خصّ في دفع الصدقات الإيتاء ليكون ذلك بسهولة من غير تطلّع إلى ما يدفعه، وتأمّل سائر ما ورد في القرآن تجد معنى ذلك فيه، والكثرة لما كان عظيمًا شأنه غير داخل في حيلة قدرة بشرية استعمل الإعطاء فيه، وكلام الأئمة وسيافهم في الإيتاء لا يخالف ما ذكرنا، فتأمّل والله أعلم^(١)، ويستدل آخر بالآية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾^(٢) يبيّن هنا أنّ الإيتاء هو الإيتاء الديني الشرعي لا الكوني القدري^(٣). فيكون الإيتاء مختص بما هو وجداني اعتباري كالعلم والرسالات والشرائع التي يؤتيها الله تعالى للعباد عن طريق الرسل الى الناس .

الإعطاء في اللغة والإصلاح:

الفعل عطا وأعطاه مالا يعطيه إعطاء، فالاسم منه: العطاء، وأصله عطاو بالواو لأنه من عطوت، لأن العرب تهمز الواو والياء إذا جاءتا بعد حرف الألف؛ ولأنّ الهمزة أحمل للحركة منهما، والعرب يستثقلون الوقوف على الواو والعطية: الشيء المعطى، والجمع: عطايا والمعاطاة: المناولة^(٤).

وعُرفت العطية: (هي ما أعطاه الإنسان من ماله لغيره، سواء كان يريد بذلك وجه الله تعالى، أو يريد به التودد، أو غير ذلك، فهي أعم من كل من الزكاة والصدقة والهبة ونحو ذلك، وفي الاصطلاح: العطية: تمليك متمول بغير عوض إن شاء أو: تمليك في الحياة بغير عوض، أو هي التبرع من جائز التصرف بتمليك ماله المعلوم الموجود في حياته غيره)^(٥).

وفي عبارة الزبيدي: ((أعطاني فعطوت، ولا يقال آتاني فأتيت، وإنما يقال آتاني

(١) تاج العروس، للزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، ١٣٨/١٩.

(٢) سورة التوبة، الآية ٥٩.

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية، ٢٠١/٢.

(٤) ينظر: الصحاح، للجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور العطار، نشر دار العلم للملايين (بيروت: ١٤٠٧هـ) ط: ٤، ٢٤٣١/٦.

(٥) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن عبد المنعم، طباعة ونشر وتوزيع، دار الفضيلة، القاهرة، ٥١٢/٢.



فَأَخَذْتُ)) وهذا ما يصبو إليه البحث من إن مفاد الإعطاء التمليك مع حق المنع منه دون الإيتاء الذي لا حق لك في إمتناع من يروم الفائدة منه ، وكذلك من قوله: ((فإنَّ الإعطاءَ أَقْوَى مِنَ الإيتاءِ))؛ لأنَّ دلالة الإعطاء أركز من الإيتاء فاعطاء الكوثر غاية ما تفضل به تعالى على نبيه ﷺ وأما إيتائه السبع والقرآن مشروك معه فيه وهو مقدمة لاختبار الدنيا ، وإعطاءه الكوثر خاتمة سعيه ﷺ ومجازاته عليها.

وما ذكره العلماء في معنى الكوثر كثير منه: إنَّه نهر في الجنة ، أو المراد به الكثير، وعده أعجب التأويلين إليه، كون الكلام في غاية الفصاحة ، فإنَّ العبارة عن الكثير بالكوثر من قوي الفصاحة^(١).

وقيل النبوة، وقيل القرآن، أو الإسلام، أو أنه حوض النبي ﷺ الذي يكثُر الناس عليه يوم القيامة أو كثرة أمته، أو الإيثار، أو رفعة الذكر، والكوثر: فوعل من الكثرة^(٢)، ومنهم من أول الآية الى معان سامية بقوله: (إعلم أنَّ هذه الأحاديث وردت لغاية أرفي مما يراها الذين لا يفكرون، كلا ثم كلا بل هنا ظاهر القول حق، وباطنه حق ، والجاهل يسمع الدر والياقوت وشرابا أحلى من العسل، فيفرح به فيعبد الله ليصل إلى هذه اللذات، وهذا الجاهل أكثر أهل هذه الأرض، والعالم ينظر فيقول: إنَّ هذا القول وراءه حكمة، ووراءه علم، لأنني أرى في القول عجائب)^(٣) ، قال محمد بن العباس رحمه الله : بإسناده عن زكريّا الزجاجي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام ، قال: إنَّ علياً عليه السلام كان فيما وليّ بمنزلة سليمان بن داود إذا قال له سبحانه: (هذا عطاؤنا فأمْنُنْ أوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) معنى ذلك أنَّ الذي ولّاه أمير المؤمنين عليه السلام من : الإمامة ، والخلافة ، والرئاسة العامة على الجنّ والانس، وجميع خلق الله بمنزلة ما وليّه سليمان عليه السلام من الملك الموهوب والرئاسة العامة ؛

(١) ينظر: رسائل الشريف المرتضى، الشريف المرتضى (ت: ٤٣٦هـ)، تحقيق وتقديم السيد أحمد الحسيني إعداد: السيد مهدي الرجائي، نشر دار القرآن الكريم مطبعة سيد الشهداء (قم المقدسة: ١٤٠٥هـ)، ٤٣٨/١.

(٢) النكت والعيون، أبوالحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، ٤ / ٤٦٣ .
(٣) الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، أحمد الرحمانى الهمداني، المنير للطباعة والنشر (طهران: ١٤١٧هـ) ط: ١، ٥١٠.

لأنَّه عطي كلِّما أعطى النَّبيُّ ﷺ، ومَّا أعطاه الله ما أعطى سليمان وغيره من الأنبياء، فصار ما أعطي أمير المؤمنين عليه السَّلام أعظم ممَّا أعطى سليمان^(١).

آيات الإعطاء:

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسَخَطُونَ﴾^(٢).

ينخر تعالى عن طعن المنافقين، ولمزهم للرسول ﷺ بأنَّهم إذا لم يعطوا من الصدقات سخطوا، وإن أعطوا رضوا، فكان الردّ عليهم بيان من يجب صرف الصدقات إليه قطعاً لأطاعهم، ودفعاً لما زعموا أنَّ المعطين مختارون في الإعطاء والمنع، فكأنَّه تعالى قال: الصدقات لهؤلاء المذكورين لا لغيرهم، وعلى هذا فلا يجب بسطها على الأصناف الأخرى، بل يجوز تخصيص الصنف الواحد بها وعلى هذا علماؤنا أجمع، وهو قول أكثر العامة^(٣)، وأعتقد أنَّ فعل الإعطاء جاء لتمليك مُستحقي الصدقات للأصناف الثمانية للمال المُعطى، ويحق للرسول أن يعطي من الأصناف من يراه أحوج، ولا إلزام أن يقسمه على الأصناف بالتساوي.

والآية: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾^(٤).

وُفِّسرت: ((والقيوم هو القائم الحافظ لكل شيء، والمعطي له ما به قوامه، وذلك هو المعنى المذكور في قوله تعالى: (الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى)، ومثلوا للملك بهذا المعنى في عالم الممكنات بوجدان النفس الناطقة للصور الإدراكية المرتسمة في صقعها، حيث إنَّ النفس واجدة لها حقيقة، وهي قيومها، بحيث تمنحها عنها، الثاني: الملك الذاتي،

(١) القرآن وفضائل أهل البيت ﷺ، محمد الصالحى الأنديمشكى، نشر ذوي القربى، مطبعة افق(قم المقدسة: ١٤٢٥هـ) ط: ١٠: ٤٥٣.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٥٨.

(٣) ينظر: مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام، الجواد الكاظمي(ت: ق ١١هـ)، تحقيق وتعليق وتخريج: الشيخ محمد باقر شريف زاده صححه وحققه، محمد الباقر بهودي، مطبعة چاپخانه حيدري(بلا: ١٣٤٧هـ)، ٤١/٢.

(٤) سورة طه، الآية: ٥٠.

أثر الدراسات القرآنية المعاصرة في إحياء الخطاب الديني دراسة تحليلية - دراسة تحليلية..... **البصائر** •

وهو حيثية وجودية هي قيام وجود شيء بشيء بحيث يختص به في التصرف فيه كيف شاء، ومثلوا له بالكية الإنسان لنفسه وأعضائه ومنافعه وأعماله، أما مالكيته لنفسه فلا أن وجدان كل موجود لنفسه ضروري الثبوت له، كوجدان كل ماهية لنفسها، وأما مالكيته لفعله فلا أن زمامه بيده لصدور عنه بإرادته واختياره، فهو أملك بفعله من غيره؛ لأن سلطته على فعله من شؤون سلطته على نفسه^(١)، فيظهر أن مفاد الإعطاء تملك الإنسان لنفسه وفعله وجوارحه فهو تمليك مع حرية التصرف.

والآية: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾^(٢)

فُسرَت: ((فمنحه الله رضاه، وأعطاه مناه، في جميع ما يهواه ويتمناه))^(٣)، وأيضا أنه سبحانه بشره بعطاء جزيل، بقوله: (وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ) أي لسوف يمنحك الله تعالى عطاء جزيلا، ونعمة كبيرة في الدنيا والآخرة، أما عطاء الدنيا فهو الفتح في الدين، وإنتشاره، وأما عطاء الآخرة فهو الثواب والحوض والشفاعة لأمتك، فترضى به وهذا دليل على تحقيق سُمومه في الدارين^(٤)، فيكون مفاد الإعطاء في الآية تمكين النبي ﷺ من الشفاعة، وغيرها بحيث تكون له حرية التصرف منعا وإعطاء.

وأما العطاء في قوله تعالى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٥)

وفي الحديث القوي، عن زيد الشحام أنه سأل أبا عبد الله الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾؟ فأجابه: أُعْطِيَ النبي سليمان ملكا عظيما ثم جرت هذه الآية في الرسول محمد ﷺ فكان له أن يعطي مَنْ شاء ما شاء، ويمنع مَنْ

(١) هدى الطالب إلى شرح المكاسب، السيد جعفر الجزائري المروج (ت: ١٣٧٧ هـ)، نشر انتشارات دار المجتبى عليه السلام المطبعة جزائري - قلم (قم المقدسة: ١٣٨٣ ش) ط: ٢، ١١٧/١ - ١١٨.

(٢) سورة الضحى، الآية ٥.

(٣) إمتاع الأسماع، المقرئ (ت: ٨٤٥ هـ)، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النمسي، نشر منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية (بيروت: ١٤٢٠ هـ) ط: ١، ١٠/٤ - ٢٠٤.

(٤) ينظر: التفسير الوسيط، وهبة الزحيلي، طباعة ونشر دار الفكر المعاصر، (دمشق: ١٤٢٧ هـ) ط: ٢، ٢٨٩١/٣.

(٥) سورة ص، الآية: ٣٩.

شاء وأعطاه أفضل مما أُعطيَ سليمان لقوله تعالى (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)^(١) ، وفُسرَت الآية: ((معناه هذا الملك الذي أعطيناك، فاعط ما شئت وامنع ما شئت))^(٢) ، ويراها الطبرسي^(٣) وكذا غير محاسب على منه وإمساكه في العطاء، لتفويض التصرف فيه إليك^(٤) ، فيظهر كذلك إن الإعطاء تفويض وإطلاق يد المملك من غير محاسبة وتقييد، وإشراك في التصرف بالعطاء.

آيات الإتياء:

من سمات العربية أنها لا تقبل ترادف الألفاظ لمعنى واحد ، وإنما لكل واحد منها خصوصية وماهية تختلف في إحدى جزئياتها عن الأخرى ، كالصارم والأبلج ، والصقيل وغير ذلك ، ومن الألفاظ التي تقارب مفهوم الإعطاء مفهوم الإتياء ، وقد جاء في القرآن الكريم أكثر من مفهوم الإعطاء لذا إنتقى البحث منها آيات كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾^(٥)

وفي تفسير الإتياء قيل: ((وأوثر فعل) آتيناك) بمعنى أعطيناك على أوحينا إليك، أو أنزلنا عليك لأن الإعطاء أظهر في الإكرام والإنعام^(٦) وهنا لم يميز المفسر بين المفهومين. وقيل تبيان الآية: ﴿تِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ إن الإتياء هنا هو إتياء العلوم الدنية والمقامات الإلهية التي ليست زائدة على شؤون النبوة وحيثياتها وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ ، فإتياء الكتاب والحكمة قد

(١) ينظر: روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، محمد تقي المجلسي (الأول) (ت: ١٠٧٠هـ)، حققه ونمقه وعلّق عليه وأشرف على طبعه: السيد حسين الموسوي الكرمانى والشيخ علي پناه الإشتهااردى، نشر بنياد فرهنگ اسلامي حاج محمد حسين كوشانپور، مطبعة العلمية (قم المقدسة: ١٣٩٩هـ)، ٢٠٨/١٢.

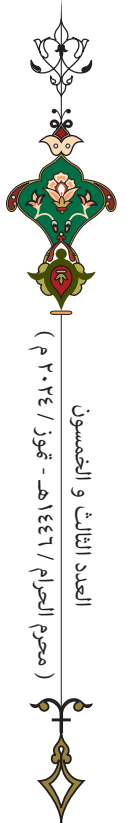
(٢) التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، ٥٦٦/٨.

(٣) ينظر: تفسير مجمع البيان، الشيخ الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ)، ٣٦٣/٨.

(٤) ينظر: زبدة التفاسير، الملا فتح الله الكاشاني (ت: ٩٨٨هـ)، تحقيق مؤسسة المعارف المطبعة عترة، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية (قم: ١٤٢٣هـ) ط: ١، ٣٣/٦.

(٥) سورة الحجر، الآية: ٨٧.

(٦) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، سيد محمد طنطاوي، مكتبة أهل البيت الرقمية، ٧٦/٨.



أثر الدراسات القرآنية المعاصرة في إحياء الخطاب الديني دراسة تحليلية - دراسة تحليلية..... **البصائر** •

غاير النبوة بدليل سياق التعداد لبيان تنوع النعم والمن عليهم^(١)، فيظهر أن متعلق الإيتاء يكون في الأمور الاعتبارية والوجدانية هنا، وهو ينسحب بفضلله على ما بعد المؤتى إليه وهم الناس، وأما بيان الآية الكريمة ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾^(٢)، أي: قد أعطيناك من عندنا تبياناً ومقصوده القرآن^(٣). نلاحظ أنه لم يفرق بين المفهومين مما يدل على ضعف الجنبه البلاغية في تفسيره، وقيل فيها أيضاً: أي أعطيناك من عندنا علماً بأخبار الماضين، وعن الجبائي: أراد آتيناك من عندنا القرآن لأنه سماه ذكراً^(٤)، وهنا الإيتاء متعلق بالكتاب السماوي الذي ينسحب فضلله على عموم الناس.

وقوله تعالى: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾^(٥)

فُسِّرَتْ ((طلب إيتاء الزبر لا ينافي أنه لم يقبل منهم شيئاً؛ لأنَّ المراد من الإيتاء المأمور به الإيتاء بالثمن، أو مجرد المناولة والايطال وإن كان ما آتوه له لا إعطاء ما هو لهم فهو معونة مطلوبة، وعلى تسليم كون الإيتاء بمعنى الإعطاء لا المناولة، يقال: إنَّ إعطاء الآلة للعمل لا يلزمه تملكها ولو تملكها لا يعد ذلك جعلاً فإنه إعطاء المال لا إعطاء مثل هذا، وينبىء عن أن المراد ليس الإعطاء قراءة أبي بكر عن عاصم (ردماً آتوني) بكسر التنوين، ووصل الهمزة من أناه بكذا إذ جاء به له وعلى هذه القراءة نصب (زبراً) بنزع الخافض، أي جيئوني بزبر الحديد وتخصيص زبر الحديد بالذكر دون الصخور والخطب ونحوهما لما أنَّ الحاجة إليها أمس؛ إذ هي الركن القوي في السد ووجودها أعز))^(٦)، يتضح أن المفسر

(١) ينظر: الإمامة الإلهية، تقرير بحث الشيخ محمد السند لسيد بحر العلوم، تحقيق تقرير بحث الشيخ محمد السند لصديق الشيخ محمد رضا الساعدي، نشر منشورات الإجتهد (قم المقدسة: ١٤٢٧هـ) ط: ١، ٢-٣/٥٤٧.

(٢) سورة طه، الآية: ٩٩.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، مقاتل بن سليمان (ت: ١٥٠هـ)، تحقيق أحمد فريد، طباعة ونشر: دار الكتب العلمية (بيروت: ١٤٢٤هـ) ط: ١، ٢/٣٤٠.

(٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، ٧/٢٠٥-٢٠٦.

(٥) سورة الكهف، الآية: ٩٦.

(٦) تفسير الألوسي، الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، ١٦/٤٠.

ملتفت الى الفرق بين المفهومين فأشار الى مفهوم الإيتاء بالمناولة لا التملك لشخص ذي القرنين عليه السلام ، في حين أنّ مفهوم الإعطاء خصّه بالمال المملّك ثم إستدل بقراءة القرآن للآية (اثنوني) بمعنى جيئوني.

وأما هذه الآيات الكريّات فهي تخبر عن إيتائهم الشريعة ، والكتاب التي لطالما زاع عنها اليهود بتسويات ودسائس وهي: ﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١)

﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢)

﴿إِذْ نَفَخْنَا فِي جُودِ الْجَبَلِ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٣) .

وأما ما حكته الآية عن النبي سليمان عليه السلام ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانُ قَالَ أَتُمِدُّونَ بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيَتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾ (٤)

فمنهم من فسرّها بقوله: ((أي ما أعطاني الله من الملك والنبوة والحكمة خير ممّا أعطاكم من الدنيا وأموالها)) (٥) ، وأراه لم يفرق بين الإيتاء والإعطاء ، ومنهم ملّفت لإستعمال الألفاظ فقال: ((فما آتاني الله من المال والدنيا أكثر ممّا أعطاكم منها وأفضل بل أنتم بهديتكم تفرحون)) (٦) ، حيث جعل الإيتاء في ساحة النبي لما ينسحب الفضل منه الى الناس ، وجعل

(١) سورة البقرة ، الآية : ٦٣

(٢) سورة البقرة ، الآية : ٩٣

(٣) سورة الأعراف ، الآية : ١٧١

(٤) سورة النمل ، الآية : ٣٦

(٥) تفسير مقتنيات الدرر، مير سيد علي الحائري الطهراني (ت: ١٣٥٣هـ)، نشر الشيخ محمد الآخوندي مدير دار الكتب الإسلامية مطبعة الحيدري (طهران: ١٣٣٧ ش)، ٩٤ / ٨ .

(٦) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق وتقديم: الشيخ خليل الميس / ضبط وتوثيق وتخرّيج: صدقي جميل العطار، نشر دار الفكر: للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت: ١٤١٥هـ)، ١٩٢ / ١٩ .

الإعطاء في ساحة قوم بلقيس لتملكهم إياه وإن كان أكثر المواطن التي يأتي بها الإيتاء يكون في الامور الاعتبارية كالهداية والنبوة والعلم وغيرها.

الخاتمة

يتضح أن العطية من اسم المصدر (الاعطاء) مجانا دون عوض دنيوي ، ووجه الفرق بين الاعطاء والهبة كما ذكر صاحب الفروق أن الاعطاء هو اتصال الشيء إلى الآخذ له نحو إعطاءك شخصا المال ليرده إلى آخر وتعطيه ليتجر لك به، والهبة تقتضي التملك، ثم كثر استعمال الاعطاء حتى صار لا يُطلق إلا على التملك ، فيقال: أعطاه مالا إذا ملكه إياه والأصل ما تقدم ، والفرق بين الإيتاء والاعطاء كما ذكرنا سابقا: إن الاعطاء دليل التملك دون الإيتاء ، فللنبي منع من شاء منه كالمالك للملك ، وأمّا الإيتاء للقرآن فإن أمته -صلى الله عليه وآله- يشاركونه في فوائده، ولم يكن له منعهم منه.

والكلام للمولى صدر الدين الحكيم الشيرازي رحمه الله: (قال بعض العلماء: الكوثر صورته صورة الماء، وحقيقته حقيقة العلم، لست أقول: أن المراد من هذه الأمثال الواردة في القرآن مقصور على معانيها الباطنية العقلية من غير تحقق الصور المحسوسة كما يقوله الباطنية، كلا، بل نقول: الغرض منها العبور من مظاهرها إلى مطاويها، ومن صورها إلى معانيها، فإن للقرآن ظهرا وبطنا، وتأويلا وتفسيرا)^(١).

وعليه يمكن التنبيه لحل بعض الإشكالات في النصوص الواردة عن المعصوم عليه السلام ، وإحراز وجه اللفظ الصحيح بين لفظي الإيتاء والإعطاء في قول الإمام السجاد عليه السلام: (أيها الناس أعطينا ستا وفضلنا بسبع: أعطينا العلم، والحلم، والسماحة، والفصاحة، والشجاعة، والمحبة في قلوب المؤمنين...) (٢).

وعند تتبعي لهذه الرواية وجدت بلفظ الإعطاء فقط ، فكيف يستقيم القول مع ما

(١) ينظر: الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، أحمد الرحمانى الهمداني، نشر المنير للطباعة والنشر، (طهران: ١٤١٧هـ) ط: ١٠٨٠٥.

(٢) بحار الأنوار، العلامة المجلسي (ت: ١١١١هـ)، ٤٥/ ١٣٨.

توصل إليه البحث من الفرق بين المفهومين فإمّا تكون النتيجة غير دقيقة ، أو أنّ الرواة توهموا بتطابق المفهومين فأوردوا الإعطاء ، أو أنّ الإمام يُخبر بأنهم أعطوا هذه السجايا حصراً فمن أين لنا بما عندنا من علم وخلق؟
أو إثمهم الملاك لهذه السجايا والمنن الإلهية ثم أفاضوا منها على الناس.

ومحصلة البحث في مكنون الكوثر الوقوف على النهر والخوض وغيرها ، ماهو إلا تحديد وتحجيم لما أسماه سبحانه كوثرًا كونه من صيغ نهاية الجموع ، وعذرًا من الزهراء البتول إن قلنا إنه هي -عليها السلام- ونقف ، فالوصي والحسين ، والعترة الطاهرة منهم -عليهم السلام - وفضلهم وشرفهم وعطائهم إلى يوم ما يشاء الله سبحانه ، ويعلم فيض إلهي وعطاء لا محدود وكيف يُحدُّ منه ورحمته ففي الكوثر ما نعلم وما لا نعلم ، وما لا يتصوره العقل البشري ونستجدي عطائهم من سيدهم بقوله تعالى ﴿ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة ص ، الآية : ٣٩] فلا يكون كوثرًا إن كان يكثره عطاء إلا الإلهية خاصته سبحانه وله ﷺ كل الحق فيما يُكرم ويوجد به ، أو يمسه عمّن لا يراه أهل لفيضه صلوات الله عليه وآله.

نتائج البحث:

- أن القرآن الكريم آية إعجازية في كل المناحي تتطأطأ أمامه العقول.
- عبر إستعماله للألفاظ يمكن التعرف صحة استعمال اللفظ في الروايات.
- إعجازه في تبيان المواقف وشرحها بدقة الألفاظ الحاكية للمواقف.
- أن لفظ الإيتاء دائما ما يأتي مع التمكين من الأمور الاعتبارية والوجدانية مع إفاضته لغير المؤتى إليه حتى ينتفع منه ولا يحبس عليه فقط.
- أن لفظ الإعطاء دائما ما يأتي مع الامور الحسية كالمال مع حق الإمساك والمنه منه.
- لفظ الإيتاء كثيرا ما ورد في النص الكريم وأكثر استعمالا من الإعطاء.
- لفظ الإيتاء جاء بمعنى المجيء وبمعنى الهبة والمناولة ولكن ياشتق آخر.



المصادر و المراجع

١. القرآن الكريم
٢. الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، أحمد الرحمان الهمداني المنير: للطباعة والنشر (طهران: ١٤١٧هـ) ط: ١.
٣. الإمامة الإلهية ، تقرير بحث الشيخ محمد السند لسيد بحر العلوم تحقيق: تقرير بحث الشيخ محمد السند لصادق الشيخ محمد رضا الساعدي نشر: منشورات الإجتهد (قم المقدسة: ١٤٢٧هـ) ط: ١.
٤. إمتاع الأسماع ، المقرئ (ت: ٨٤٥هـ) تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النميسي نشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية (بيروت: ١٤٢٠هـ) ط: ١.
٥. بحار الأنوار ، العلامة المجلسي (ت: ١١١١هـ) مكتبة أهل البيت الرقمية.
٦. تاج العروس ، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) تحقيق: علي شيري دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت: ١٤١٤هـ).
٧. التبيان في تفسير القرآن ، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي طباعة ونشر ، مكتب الإعلام الإسلامي (بلا: ١٤٠٩هـ) ط: ١.
٨. التبيان في تفسير القرآن ، الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) مكتبة أهل البيت الرقمية.
٩. تفسير الآلوسي ، الآلوسي (ت: ١٢٧٠هـ) مكتبة أهل البيت الرقمية.
١٠. تفسير الميزان ، العلامة الطباطبائي مكتبة أهل البيت الرقمية.
١١. التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، سيد محمد طنطاوي مكتبة أهل البيت الرقمية.
١٢. التفسير الوسيط ، وهبة الزحيلي طباعة ونشر: دار الفكر المعاصر (دمشق: ١٤٢٧هـ) ط: ٢.

١٣. تفسير مجمع البيان ، الشيخ الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ) مكتبة أهل البيت الرقمية.
١٤. تفسير مقاتل بن سليمان ، مقاتل بن سليمان (ت: ١٥٠هـ) تحقيق: أحمد فريد طباعة ونشر: دار الكتب العلمية (بيروت: ١٤٢٤هـ) ط: ١.
١٥. تفسير مقتنيات الدرر، مير سيد علي الحائري الطهراني (ت: ١٣٥٣هـ) نشر: الشيخ محمد الآخوندي مدير دار الكتب الإسلامية مطبعة: الحيدري (طهران: ١٣٣٧ ش).
١٦. جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق وتقديم: الشيخ خليل الميس / ضبط وتوثيق وتخريج صدقي جميل العطار نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت: ١٤١٥هـ).
١٧. رسائل الشريف المرتضى ، الشريف المرتضى (ت: ٤٣٦هـ) تحقيق وتقديم: السيد أحمد الحسيني إعداد: السيد مهدي الرجائي نشر ، دار القرآن الكريم مطبعة سيد الشهداء ، (قم المقدسة: ١٤٠٥هـ).
١٨. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ، محمد تقي المجلسي (الأول) (ت: ١٠٧٠هـ) حققه ونمقه وعلّق عليه وأشرف على طبعه ، السيد حسين الموسوي الكرمانى والشيخ علي پناه الإشتهازي نشر: بنياد فرهنگ إسلامي ، حاج محمد حسين كوشانپور ، مطبعة العلمية (قم المقدسة: ١٣٩٩هـ).
١٩. زبدة التفاسير ، الملا فتح الله الكاشاني (ت: ٩٨٨هـ) تحقيق : مؤسسة المعارف المطبعة : عترت نشر: مؤسسة المعارف الإسلامية (قم: ١٤٢٣هـ) ط: ١.
٢٠. الصحاح ، للجوهري (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق أحمد عبد الغفور العطار نشر: دار العلم للملايين (بيروت: ١٤٠٧هـ) ط: ٤.
٢١. الفروق اللغوية ، أبي هلال العسكري (ت: ٣٩٥هـ) ، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة المطبعة (بلا: ١٤١٢هـ) ط: ١.

٢٢. القرآن وفصائل أهل البيت (عليه السلام)، محمد الصالحى الأنديمشكى، نشر ذوي القربى مطبعة: افق (قم المقدسة: ١٤٢٥هـ) ط: ١.

٢٣. لسان العرب، ابن منظور (ت: ٧١١هـ) نشر: نشر أدب الحوزة المطبعة (بلا: ١٤٠٥هـ).

٢٤. مجموع فتاوى ابن تيمية مكتبة أهل البيت الرقمية.

٢٥. مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام، الجواد الكاظمي (ت: ق ١١هـ) تحقيق وتعليق وتخرىج: الشيخ محمد باقر شريف زاده صححه وحققه، محمد الباقر بهبودي مطبعة: چاپخانه حيدري (بلا: ١٣٤٧هـ).

٢٦. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن عبد المنعم طباعة ونشر وتوزيع: دار الفضيلة (القاهرة: بلا).

٢٧. الموسوعة الفقهية الميسرة، الشيخ محمد علي الأنصاري نشر: مجمع الفكر الإسلامى المطبعة: باقري (بلا: ١٤١٥هـ) ط: ١.

٢٨. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي (ت: ٤٥٠هـ).

٢٩. هدى الطالب إلى شرح المكاسب، السيد جعفر الجزائري المروج (ت: ١٣٧٧هـ)، نشر انتشارات دار المجتبى (عليه السلام)، المطبعة جزائري - قلم، (قم المقدسة: ١٣٨٣ ش) ط: ٢.